

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 443 @ ولو حمل شخص حلال أو محرم طاف عن نفسه أو لم يطف محرماً بقيد زدته بقولي لم يطف عن نفسه ودخل وقت طوافه وطاق به بقيد زدته في الأوليين بقولي ولم ينوه لنفسه أو لهما بأن نواه للمحمول أو أطلق وقع الطواف للمحمول